

جعل الجنس الحصة علة للفصل والاكالات الجنس متلزمها
 للفصل من جهة ان الحصة على جعلها علة تكون سابقة
 ولا تحقق لها الا في طبيعة الجنس فيكون الجنس علة
 ايضا متلزم للفصل ورد بات الفصل عنده علة فالعلة
 فتكون ناقصة فلا استلزام لتوقف على المادية وغيرها
 وذهب الامام الى ان الفصل ليس علة في الجنس بمعنى
 الحصة وسر الخلاف ان فصل النوع لا يكون جنسا على الاول
 لما يلزم عليه من كون المعلول علة وبالعكس وممت تقدم
 انشئ على ما تقدم عليه ويكون على التناهي وممت ثم زعم ان
 انطاق بالنسبة الى الحيوان فصل الانسان والحيوان جنس
 وبالتهيئ للملك بالعكس وان الفصل الواحد لا يتقارن
 جنسين في نوعين والالزم تخلف المعلول عن علة ضرورة
 عدم حصة لكل نوع في النوع الاخر مع تخلف الفصل الذي
 هو علة في كل من النوعين بخلافها في نوع واحد والناطق
 تقارن للحيوانات والبسم والجواهر في الانسان هذا على الاول
 واما الامام فذهب الى ما ذكر من الحكم والتفصيل ابنا لكنه
 على بان الفصل لكونه تمام المميز لا يكون الا واحدا هذ ويرد
 على الاول ان الخلف والتوارد انما يعين في العلة اتامة
 لا الناقصة وما تقدم عند الشيخ من قبيل الثانية لا الاولى
 كما

وان الفصل التفرقة لا يكون الا
 واحدا لا يتم تقارن علة
 على معلول واحد

كما تقدم ومنها ان الحد لا بد من تركيبه من الجنس
 والفصل عند الشيخ كما في الاشارات فذهب اكثر
 شارحيه الى الانكار وتقصوه بالاجزاء غير المحولة كما جن
 العدد والبيت فانه يتم الحدود بذكرها مع ان شيئا
 منها ليس مما ذكر قال نصيرا لاديت الطوسي مراد الشيخ
 عما ذكر بعض بعض الحدود لا كلها والحق ما ذكره
 الشيخ بنا على ما ذكره من ان المركب الحقيقي لا بد من
 اندراجه تحت مقولة من المقولات العشرة كما هو
 مذهب الاقدمين وكثير من المتأخرين وحينئذ كل
 هذ تام له جنس وفصل وجد ثل اجزا محولة ام لا
 فالعدد مثل احده كم مركب من الاحاد والبيت جسم
 مركب من السقف والجار فخالصه ان الحد انما هو
 لا بد من تركيبه من الجنس والفصل او تارة وتارة
 خلافا بمعنى على الخلاف في انه لا بد من اندراجه
 تحت مقولة وفي صحة التفرقة بالاجزاء المحولة اقول
 ومما ينبغي على هذا صحة القول بان النطق فصل
 ان قلنا بالصححة وبطلانه وان يقال الناطق فصل
 مثلا ان قلنا بالصححة بعدمه فاحفظه ومنها هل
 اختلفا في العروضات بالماهية يوجب اختلاف